

بعد الوعاء العقاري الركيزة الأساسية لأي استثمار ، فالدولة الجزائرية كباقي الدول الأخرى أعطت اهتمام كبير لهدى المجال للمحافظة عليه و تطويره ، و اتضح ذلك من خلال الترسانة القانونية التي سنتها الجزائر منذ الاستقلال الى غاية اليوم .

و بما أن الوعاء العقاري هو المحرك الأساسي الذي يدفع بعجلة التنمية نحو الأمام فقد عملت الدولة الجزائرية من خلال سنها لبعض القوانين و المراسيم الى ضبط هذا العقار ليصبح محل جدب المستثمرين و يستدعي تنظيم وضبط الأوعية العقارية المرتبطة بالاستثمار آليات وأنماط التسيير الإداري من أجل تحسين المناخ الاقتصادي وتلبية الاحتياجات العقارية للمستثمرين -

و عليه يعد موضوع العقار نظراً للدور الذي يلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية دوراً استراتيجياً في تسهيل الاستثمار وضمانه دك يـ : تتولى مهمة توفير و تسيير العقار الموجه للاستثمار ممثلة في هيئة عمومية تعرف بالوكالة الوطنية للوساطة وا لضبط العقاري و التي اشـ بموجب المرسوم التنفيذي م 119-07 بـ شـ الوكالة الوطنية للوساطة وا لضبط العقاري التي تصـ : تنشأ مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تحت تسمية الوكالة الوطنية للوساطة وا لضبط العقاري و تدعى في صلب الموضوع "الوكالة" تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي .

و ضـعت هذه الوكالة تحت وصـاية الوزـرـ المـكـلـفـ بـ تـرقـيـةـ الـاستـثـمـارـاتـ كماـ انـ لـلـوـكـالـةـ مـرـكـزـيـنـ الـأـوـلـ يـطبـقـ الـقـانـونـ يـ لـمـ يـتعلـقـ رـ بـ عـلـاقـاتـهـ مـعـ الدـوـلـةـ وـ الثـانـيـ يـطبـقـ الـقـانـونـ التـجـارـيـ لـمـ يـتعلـقـ الـاـمـرـ مـعـ يـرـ دـ أـنـشـئـتـ هـذـهـ يـرـةـ مـنـ اـجـلـ اـسـتـجـابـةـ لـاـنـشـغـالـاتـ الـمـسـتـثـمـرـيـنـ فـيـ عـدـمـ وـجـودـ الـعـقـارـ الصـنـاعـيـ إـلـىـ تـحـقـيقـ جـملـةـ مـنـ دـ مـنـهـ تـولـيـهاـ الـوـسـاطـةـ الـعـقـارـيـ لـحـسـابـ الـمـالـكـيـنـ لـلـعـقـارـاتـ كـمـاـ تـهـدـفـ إـلـىـ خـلـقـ سـوقـ عـقـارـيـ مـنـ خـلـالـ تـسـهـيلـ الـعـرـوـضـ الـمـوـجـهـةـ لـتـرـقـيـةـ الـاسـتـثـمـارـ لـتـحـقـيقـ نـمـوـ مـسـتـمرـ

نـ بـ الـتـيـ كـانـتـ دـافـعـ تـيـ موـ وـ بـ يـ تـمـثـلـ فـيـ مـتـابـعـةـ مـوـضـوـعـاتـ الـعـامـةـ وـ الـخـاصـةـ التـابـعـةـ لـلـدـوـلـةـ بـمـاـ فـيـهـ الـعـقـارـ الصـنـاعـيـ وـتـخـصـصـيـ فـيـ الـقـانـونـ الـعـقـارـيـ وـ اـتـصـالـ مـوـضـوـعـ الـعـقـارـ الصـنـاعـيـ بـذـلـكـ

بـ الـمـوـضـوـعـيـةـ فـتـمـثـلـ فـيـ مـحاـوـلـةـ درـاسـةـ الجـانـبـ التـنظـيمـيـ وـالـاختـصـاصـيـ لـلـوـكـالـةـ الـوـطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـاـلـضـبـطـ الـعـقـارـيـ فـيـ ضـبـطـهـاـ وـتـسـيرـهـاـ لـلـعـقـارـ الصـنـاعـيـ

يمكن صر إشكالية الموضوع محل البحث في التساؤل التالي : ما مدى فعالية الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري في تسيير العقار الصناعي

بـ ذه كـ يـ و محاولة معالجتها سنتبع في دراستنا لهذا الموضوع المنهج الوصفي والتحليلي والذي سنبرز من خلالهما المفاهيم العامة المتعلقة بالوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ودورها في تسيير العقار الصناعي حيث لابد من التطرق :

- صـ : طـ تنظيمي للوكالة الوطنية للوساطة لضبط العقاري

- الفصل الثاني : طـ الاختصاصي للوكالة في تسيير العقار الصناعي

التي تنص: "تشأ الوكالة وطنية لتطوير الاستثمار تعي في صلب النص "الوكالة"¹ والمجلس الوطني للاستثمار الذي نصت عليه المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 03-01 التي تنص: "ينشأ مجلس وطني للاستثمار يدعى في صلب النص "المجلس" يترأسه رئيس الحكومة"².

هذه الوكالة نجد لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار المنشأة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 120-07³ مديرية الدولة التي تسهر هي رئيسية الدولة العامة والخاصة فكلها تتولى ترشيد العقار الموجه للاستثمار⁴.

بها ثر في هذه الدراسة هي الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري التي تعتبر هي رئيسية من رؤساء كل بتسهيل العقار الموجه للاستثمار، حيث دعمت بتركيبة بشرية تساعدها مهام المنوط بها

¹ م 06 ن و م 03-01، يتعلق بتطوير الاستثمار، 47 22 2003 تم بموجب الأمر رقم 06-08 ئ 20 2006، يتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج عدد 47 19 ويه 2006.

² م 08، المرجع نفسه.²

³ مرسوم تنفيذي رقم 120-07 ئ 23 ريه 2007، يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار وتشكيياتها، وسيرها، ج.ر.ج.ج عدد 27 ص 25 ريه 2007 ().

⁴ م 30-90 ئ 01 ديسمبر 1990، يتضمن قانون وطني 44 3.

المبحث الأول

مفهوم الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري

بغية مـ الصالحيات المسطرة للوـكـالـة الـوطـنـيـة لـلـوـسـاطـة وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ، دـعـمـتـ هـذـهـ يـرـةـ بـ زـةـ مـركـزـيـةـ المـمـثـلـةـ فـيـ مـجـلـسـ وـالـمـدـيرـ العـامـ التـيـ تـسـمـحـ بـتـسـيـرـ وـتـنظـيمـ الـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ يـ¹ (ـمـطـبـ)، وـالـهـيـكـلـ الـلـامـرـكـزـيـ المـمـثـلـ فـيـ الـهـيـاـكـلـ الـمـلـحـلـةـ المـتـضـمـنـةـ الـمـدـيـرـاتـ الـجـهـوـيـةـ التـيـ مـرـنـ وـالـوـظـيفـيـ لـلـوـكـالـةـ² (ـمـطـبـ الثـانـيـ).

المطلب الأول

نشأت لـلـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ

لـقـدـ تـمـ إـنـشـاءـ الـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ كـهـيـئـةـ مـرـكـزـيـةـ عـمـومـيـةـ طـابـعـ صـنـاعـيـ تـتـمـتـعـ بـالـخـصـيـصـيـةـ الـمـعـنـوـيـةـ وـالـإـسـقـالـ الـمـالـيـ بـمـوـجـبـ لـمـرـسـومـ التـفـيـديـ رقمـ 07-119ـ مؤـرـخـ 23ـ رـيـاـ 2007ـ وـالـمـدـعـمـ بـهـيـاـكـلـ مـرـكـزـيـةـ وـأـخـرـىـ مـلـحـلـةـ تـقـمـ بـتـفـيـدـ وـظـائـفـ الـوـكـالـةـ وـهـذـاـ مـاـ سـنـتـرـقـ مـنـ خـلـاـدـ المـطـبـ الـذـيـ يـضـمـ تـعـرـيفـ الـوـكـالـةـ فـيـ (ـرـيـاـ)ـ وـهـيـاـكـلـ الـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ فـيـ (ـالـفـرعـ الثـانـيـ).

الفرع الأول

مجلس الإـدـارـة

¹ مـ 11ـ مـنـ الـمـرـسـومـ التـفـيـديـ رقمـ 07-119ـ، يـتـضـمـنـ شـ الـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ وـتـحدـيـتـ قـانـونـهاـ مـعـدـلـ وـمـتـمـمـ، المـرـجـعـ السـابـقـ.

تقـارـرـ الـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ نـشـورـ مـوـزـعـ: WWW.ANIREF.DZ²

يضم الهيكل المركزي للوكلة الوطنية للوساطة والضبط العقاري مجلس ص يع عليه المشرع في الهيكل المركزي للوكلة السالفة الذكر ()، ويقوم برئاسة هذا المجلس الوزير المكلف بترقية تثم ممثل عنه(ثانيا).

تشكيلة مجلس مناقشة تشكيلة المجلس وتقييمها وكذا دراسة ضد ، هذا ما دفعنا تتو مختلف الصلاحيات التي يتمتع بها.

أولاً: تشكيلة مجلس الإدارة

حسب نص المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07 المتعلق بـ شـ الوكلة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها الذي عدل وتم بالمرسوم التنفيذي رقم 126-12 "يرأس المجلس الوزير المكلف بترقية الاستثمارات" ممثله ويشكل المجلس من ضد يبين:

- ممثل عن الوزير المكلف بالجماعات المحلية.

- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية (خزينة/).

- ممثل عن الوزير المكلف بالعمران.

- ممثل عن الوزير المكلف بالسياحة والصناعات التقليدية.

- ممثل عن الوزير المكلف بالنقل.

- ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة والمناجم.

- ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة.

- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة.

- ممثل عن الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية والبيئة.

ظ تشكيلة مجلس التابع للوكلة الوطنية للوساطة والضبط العقاري عبارة عن مجموعة من ضد ينتمون لقطاعات مختلفة لها علاقة بالعقار من جهة وبالاستثمار من جهة أخرى تبع ذ

يضم عند تعداد هؤلاء ضد استعمال الصيغة ي : "...ممثل عن الوزير المكلف ب..." وهنا يمكن استنتاج ما يلي:

- شكلي ضد المجلس جاءت ممثلا في ممثلي الوزراء الذين ينتمون لوزارات متصلة بقطاعهم. المشرع لم يستعمل مباشرة صيغة: " ممثل عن وزارة..." ونما غير من تسمية الوزارة فجاءت تحت تسمية "ممثل عن الوزير المكلف ب..." وهذا نتيجة للتغيير الدائم في تسمية الوزارات ونظرا لتنوع التركيبة البشرية لمجلس نز سندرس كل قطاع على حدي وبيان علاقته بالعقار والاستثمار لاكتشاف الهدف من تشكيلة مجلس الخاص لوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري.

1-ممثل عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية

تعتبر وزارة مدرجة في تشكيلة مجلس الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، فعلاقة هذه الوزارة وطيدة سواء بالعقار بـ تشم .

حيث يعد العقار الاقتصادي رئزة في تحقيق التنمية الاقتصادية في دولة، فهذه الوزارة مرتبطة بمناطق النشاط الصناعي المتمثلة في الفضاءات الصناعية فقد أوكلت مهمة تهيئتها وتسويتها البلديات ثم الوكالات الولاية¹، وهذا ما يطلق عليه بالعمل الاقتصادي الجواري².

ويحظى العقار الاقتصادي المحلي باهتمام كبير من طرف الجماعات المحلية، فالمرسوم التنفيذي رقم 247-94 يحدد م الصلاحيات المخولة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية في تمكين الجماعات المحلية

¹أتاتولت فاطمة، المعالجة القانونية للعقار الصناعي في ضوء التشريع والاجتهاد القضائي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، تخصص القانون العقاري، كلية الحقوق، الجزائر، 2015، 12-11.

²عسالي نفيسة، المجلس الوطني للاستثمار : كآلية لتفعيل الاستثمارات في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون تخصص قانون عام م ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بجاية، 2013، 16.

د. د مخططاتها التنموية وفقاً لـ التي رسمها الاقتصاد الوطني للتنمية الاقتصادية مع احترام المقررة لذلك.¹

فالاقتراحات الصادرة حول العقار الاقتصادي تقتربها عا وكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري كون وز غير مختصة في هذا المجال، فتقوم الوكالة بـ ذ هذه الاقتراحات تماشيا مع مخططاتها العقارية مادامت تهتم بالنشاط العقاري والترقية العقارية².

2-ممثلين عن الوزارة المالية

تلعب وزارة المالية دوراً مهماً في تنظيم العقارية التي تعد مبدأ لتنظيم العملية الاستثمارية لهذا السبب تم ممثلين عن الوزارة السالفة الذكر في تشكيله مجلس التابع لوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، ف يتم تعيين ممثل عن الخزينة العمومية وممثل عن د. ^٣، وهذه برة شما التي تمتلكها الدولة خ العمومية وتخضع بذلك للقانون العام الدومين العام ويقصد به وتخصص للنفع العام وعادة لا تفرض الدولة ثمناً لاستعمال هذه د. ومع ذلك تفرض و د. بين خ وا التي تمتلكها ملكية خاصة وتخضع بوجه عام لا حكم القانون الخاص فمكنا التصرف فيه بالبيع شرا. ^٤

^١انظر المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 94-247 ئر 1994 يحدد لصلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة 1994 21 53 . . . بـ . . .

² انظر المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 07-119، يتعلق بـ شـ الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها ، معدل ومتتم، المرجع السابق.

نـظر المـادـة 07، من المـرسـوم التـفـيـذـي رقم 119-07 مـرـدـقـةـ3

ما هو الدومين العام والدومين الخاص وهل يظهر أحدهما كلاهما بالميزة؟ بي جانب يفصّح عنه، نشر على الموقع التالي:⁴

فمن بين الصالحيات الممنوحة لوزارة المالية تنظيم الوطنية والشؤون العقارية التي لها دور في تشريع المجال العقاري، جانب ذلك المركزية للوزارة الموضوعة تحت سلطة وزير المالية تشمل هياكل عديدة منها :

المديرية الفرعية لعمليات الوطنية والمنازعات .

المديرية العقارية لحفظ العقاري وسجل مس

المديرية الفرعية را. الخيرات والعمليات العقارية .

المديرية الفرعية ١ د .

هذه الوزارة ضمن تشكيلة مجلس يعود المهام الممنوحة لوكالة الوطنية للوساطة والضبط وتسير الوطنية الخاصة للدولة والغرض من تسييرها هو توجيهها للاستثمار.

نتوء نتيجة مفادها الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تربطها عدة نقاط بوزارة المالية وخاصة ما يتعلق بـ العقارية لوكالة التي تكون موضوع جردي ينجز باشتراك بين وزارة المالية والوكالة بترقية الاستثمارات.²

3-ممثل عن وزارة السكن والعمان

وزارة السكن والعمان في تشكيلة مجلس المدرج ضمن الهيكل المركزي لوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، كونها من القطاعات تزايدي التي تساهم إلى حد كبير في الترقية العقارية .

¹ م 02 ن ر م 95-55 ئ 15 فيفري 1995، يتضمن تنظيم المركزية في وزارة المالية، ج.ر.ج.ج 15 19 1955 .

² ظر م 23 رة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07، يتضمن شد الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد دا وتمم، المرجع السابق.

فمن بين الاختصاصات المخولة وز تحديد الشروط المتعلقة بتطوير السياسة الوطنية الخاصة المتعلقة بالترقية العقارية عمومية كانت خاصة، وكذا تسيير الممتلكات العقارية وذلك باقتراح تدابير ضبط معاملات السوق العقارية، فوزارة السكن والعمان مرتبطة بـ الوطنية وتنظيم سيرها¹.

وزارة السكن والعمان تعمل على تحديد والمساحات المبنية وغير المبنية، فتقدم تدابير من أجل ترشيد استهلاكها وتوزيعها حسب اختصاصات شط المقاومة عليها² فتأخذ الوكالة بهذه الاقتراحات فتقيم مناطق صناعية بعيدة عن المباني السكنية.

وكخلاصة لما سبق، الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تستمد مختلف المعلومات والتقارير حول وز ط الترقية العقارية وتحديد العقارات المعنية بذلك وبيان مدى مجاورتها للعقارات الاقتصادية، وهنا دون شك سيؤدي تدعيم الاستثمار خاصة ما يتعلق بالاستثمارات العقارية.

4-ممثل عن وزارة السياحة والصناعة التقليدية

تعتبر الصناعة التقليدية مظهر من مظاهر السياحة³، لهذا تم مزج الصناعة التقليدية والسياحة في وزارة واحدة، فالجزائر تعتبر من الدول التي تحتل مكانة إستراتيجية هامة بالنظر لمختلف المؤهلات السياحية التي تمتلكها⁴ نـ الاهتمام بهذا القطاع قصد النهوض به فعمدت عـدة مخططات توجيهية لتهيئة سـيـ جـازـارـ.

¹ ظر م 02 من المرسوم التنفيذي رقم 189-08، يحدد صلاحيات وزير السكن والعمان، مؤرخ في 01 جويلية 2008 37 06 2008

² سور يحيى، اللعيمير واللات اسهالك العقار الحضري في المدينة الجزئـة: دراسة حالة ورقلة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الهندسة المعمارية، كلية الهندسة المدنية، جامعة باتنة، 2012 .10

³ بكلعبيات مراد، دور الدولة في منح الامتياز في قانون الاستثمار الجزائري، مجلة دفاتر السياسة والقانون، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، ص234.

⁴ سالي نفيسة، المرجع السابق، ص23.

قطاع السياحة يرتكز على العقار السياحي الذي يتطلب نشاطه موارد كبيرة¹ ثم المرافق السياحية من فنادق ومرافق سياحية التي تجذب المستثمرين لتجسيدها على أرض الواقع والدولة الجزائرية قامت بتسهيل را. الاستثمار السياحي، حيث خصصت مناطق للاستثمار السياحي يطلق عليها مناطق التوسيع السياحي المتمثلة في كل منطقة امتداد من يتميز بصفات خاصة ومتعددة طبيعية، بشرية، د. ي. ؤد نش ن ي².

لنتوصل في يرا تنة عضوية وزارة السياحة والصناعة التقليدية في تشكيلاة مجلس الخاص بالوكالة الوطنية للوساط و والضبط العقاري يساعدها على تصفية العقارات وتصنيفها، فالوكالة عندما تتجه لتجسيد مشاريعها تصنف حافظتها العقارية ما كانت موجهة للاستثمار السياحي للاستثمار الصناعي بحسب خصائص وطبيعة ذلك العقار.

5-ممثل عن وزارة النقل

وزارة النقل ضمن تشكيلاة مجلس الوكالة الوطنية للوساط و والضبط العقاري ليس بصدفة فهذا القطاع دوره جوهري بالنسبة للوكالة وكون هذا يرة تقوم بمشاريع استثمارية اغلبها مرتبطة بالترقية هناك ترابط بين الوكالة والوزارة فهذه يرة تأخذ بعين الاعتبار كل الاقتراحات الصادرة من الوكالة، فمثلا عند عرض الوكالة لتقارير بعض المناطق النائية التي تحتاج لفك العزلة عنها تقوم الوزارة بتهيئة الطرقات وهذا يدخل في ط الترقية العقارية كونها مؤهلة للقيام بالنشاط الترقيوي لامتلاكها م.د بـ ذاك⁴.

¹ بلکعیبات مراد، دور الدولة في منح الامتياز في قانون الاستثمار الجزائري، مرجع سابق، ص 234.

² انظر المادة 11 ن رم 01-03 ؤر 17 فيفي 2003، يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، ج.ر.ج.ج عدد 11 ص 19 فيفي 2003.

³ MAKBOUL elhadi. «Présentation de l'aniref».seminer sur les zones industrielles et le développement local.bejai.p11.

⁴ ظر م 02 من المرسوم التنفيذي رقم 165-89 ؤر 29 1989، يحدد صلاحيات وزير النقل، ج.ر.ج.ج 30 1989 د 36.

وكخلاصة لما سبق، وزارة النقل تسهر على تنفيذ مشاريع البنية التحتية وهذا ما يؤثر إيجاباً على الحافظة العقارية للوكلالة وترقيتها التي تساهم هي خرى في ترقية المشاريع الاستثمارية.

6-مثل عن وزارة الطاقة والمناجم

المبرمج في الهيكل المركزي للوكلالة الوطنية للوساطة والضبط ضمن التركيبة البشرية لمجلس وزارة الطاقة والمناجم، فهذا القطاع له صلة وثيقة بالعقار الاقتصادي.

حيث تعمل الوزارة على اقتراح تدابير شرعية وتنظيمية متعلقة بالنشاطات المنجمية وشبه منجمية بـ التخطيط الش نشاطنجمية، فقطاع الطاقة والمناجم مرتبط بالعقار من جهة بحيث تقوم الوزارة باقتراح التدابير التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالنشاطات المنجمية والشبه منجمية¹، وكل ذلك يدخل ضمن العقار الاقتصادي² الذي يعد المنطق للمشاريع الموجهة للاستثمار التي تقوم بها الوكلالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، فتستثنى العقارات ذات الموارد المنجمية من اختصاصات الوكلالة وذلك بتقرير ودراسات تقدمها للوزارة ذات اجتماعات الوكلالة.

كنتيجة لما سبق، الوكلالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ي العقارية الاقتصادية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية مشتركة وهي التسيير الحسن

7-مثل عن وزارة الفلاحة

تعتبر وزارة الفلاحة من بين الوزارات المدرجة ضمن تركيبة مجلس المخول لصالح الوكلالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، وهذه العضوية مستجدة في التركيبة البشرية لمجلس، بموجب تعديل

¹ مذ م 52 14 سبتمبر 2014

² و. ص 22 جزائر 2009، عدد 22 مجلة الفكر البارلماني، في الانتخابات الرئاسية في الجزائر

2012، الذي عدل المرسوم التنفيذي رقم 119-07 المتعلق بـ شـ الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها¹. حيث ذهـ الـوزـارـة لمـ تـكـنـ مـدـرـجـةـ فـيـ هـذـاـ مـرـسـوـمـ.

فـوزـارـةـ الفـلاـحةـ تـعـتـبـرـ القـطـاعـ الفـلاـحـ قـطـاعـ حـيـويـ كـوـنـهـ يـسـاـهـمـ فـيـ تـحـقـيقـ الـاـكـفـاءـ الذـاتـيـ ذـاكـ عـمـدـتـ الدـولـةـ الجـزـائـرـيةـ تـشـجـعـ المـوـاـطـنـينـ عـلـىـ تـصـدـقـ وـاسـتـغـالـلـاهـ بـتـوـفـيرـ كـيـ زـدـ يـهـ خـصـوصـاـ فـيـ الـمـنـاطـقـ الـجـنـوـبـيـةـ،ـ كـمـ اـعـرـفـتـ بـالـمـلـكـيـةـ الـفـلاـحـيـةـ لـكـلـ شـخـصـ طـبـيـعـيـ اوـ مـعـنـوـيـ يـسـتـصـلـحـ بـوـسـائـلـهـ الـخـاصـةـ.

كـخـلـاصـةـ لـمـ سـبـقـ،ـ نـوـرـاـةـ الـفـلاـحةـ وـالـوـكـالـةـ الـوـطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ يـرـكـزاـ نـظـيمـ جـيـ وـيـسـعـيـانـ لـتـحـقـيقـ هـدـفـ مـوـحـدـ هـوـ تـرـقـيـةـ الـعـقـارـ واحدـ وـهـوـ الـعـقـارـ الـاـقـتـصـادـيـ الـذـيـ يـشـمـلـ عـلـىـ الـاـقـتـصـادـيـ الـذـيـ يـنـتـجـ عـنـ تـرـقـيـةـ الـاسـتـثـمـارـ.

8-مثل عن وزارة التجارة

إـضـافـةـ إـلـىـ الـوـزـارـاـ مـدـبـاـ ذـكـرـ مـ وـزـارـةـ جـديـدةـ مـمـثـلـةـ فـيـ وـزـارـةـ التـجـارـةـ الـمـدـرـجـةـ فـيـ تـشكـيلـةـ مـجـلسـ الـخـاصـ لـلـوـكـالـةـ الـوـطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ.

فـتـسـعـيـ وـزـارـةـ التـجـارـةـ تـطـبـيقـ مـبـادـئـ الـمـنـافـسـةـ الـحـرـةـ،ـ بـمـاـ فـيـهاـ اـحـتـرـامـ مـبـادـئـ الـمـنـافـسـةـ الـحـرـةـ فـيـماـ يـخـصـ الـمـتـاجـرـ بـالـعـقـارـ،ـ فـتـعـمـلـ الـوـزـارـةـ يـضـدـ تـقـدـيمـ مـعـلـومـاتـ حـوـلـ الـتـجـارـةـ الـدـاخـلـيـةـ وـالـخـارـجـيـةـ⁴ـ،ـ وـهـذـاـ مـاـ يـسـاعـدـ وـكـلـ لـوـطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ مـنـ مـعـرـفـةـ مـدـيـ اـزـدـهـارـ السـوقـ الـعـقـارـيـةـ.

¹ ظـرـ مـ 07ـ مـنـ الـمـرـسـوـمـ التـفـيـذـيـ رقمـ 119-07ـ،ـ يـتـعـلـقـ بـ شـ الوـكـالـةـ الـوـطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ وـتـحـدـيدـ قـانـونـهاـ نـاـ تـمـ مـرـدـ سـقـ.

² بنـ حـمـودـةـ مـحـبـوبـ وـبـنـ قـانـةـ إـسـمـاعـيلـ العـقـارـ فـيـ الـجـزاـئـرـ وـدـورـهـ فـيـ تـمـيـةـ الـاسـتـثـمـارـ الـأـجـنبـيـ،ـ مجلـةـ الـبـاحـثـ،ـ عـدـ 05ـ .64ـ 2007ـ

³ المرـجـعـ نـفـسـهـ،ـ صـ 67ـ.

⁴ تـصـيـيـاـ أـكـثـرـانـظـرـ الـمـرـسـوـمـ التـفـيـذـيـ رقمـ 453-02ـ،ـ يـحدـدـ صـلـاحـيـاتـ وـزـرـ التـجـارـةـ،ـ جـ.ـرـ.ـجـ.ـ جـ.ـ 21ـ دـيـسـمـبـرـ 2002ـ

05ـ دـيـسـمـبـرـ 22ـ 2002ـ

٩-ممثل عن وزارة التهيئة العمرانية والبيئة

تعتبر الهيئة العمرانية كنوع من يب التدخل المباشر سواء بواسطة رأى الدراسات لتنظيم وتحسين المعيشة في المستوطنات البشرية على المستوى المحلي يمي الوطني وتعتبر الهيئة العمرانية ك و جيد لتطوير وتنمية الشبكة العمرانية تيط البشري¹.

فقد تم الجمع بين قطاع التهيئة العمرانية وقطاع البيئة في وزارة واحدة وتم في تشكيلة مجلس المسطرون لـ الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، وتمارس الوزارة اختصاصات تمثل فيما يلي:

الترفيه العقارية

وزارة التهيئة العمرانية والبيئة تتولى رقم مي مط فضاءات التراب الوطني وذلك من خلال المساهمة في السياسات والأعمال وإجراءات المتعلقة بذلك وضبط القيم المرجعية لمخطط شغل ²، فتساهم الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري في تهيئة هذه تجمعات سكنية او منشآت صناعية رقمية تهيئة هذه سب موقعها الجغرافي، فالوكالة تقوم بتهيئة هذه نذكر منها وزارة السكن والمعارن.

^١ مذور يحيى، المرجع السابق، ص ١٢.

م 03 من المرسوم التنفيذي رقم 10-258 ؤ 21 اكتوبر 2010، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة
نـ 64 . 28 اكتوبر 2010.

2- مجال البيئة

الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تهتم بمراعاة معايير بيئية، فهي تسعى لتحقيق مبادئ الكفاءة البيئية باللجوء مواد البناء ذات جودة بيئية عالية جانب الاعتماد على الطاقات المتتجدة كالطاقة الشمسية والمعالجة الفورية للنفايات الصناعية¹، وهذه يرة تكون ناتجة عن ما التي تقوم بها الوكالة وذلك تسعى لمعالجتها كصنف لا تؤثر سلباً على بيئه.

وكل نتيجة لما سبق، وزارة التهيئة العمرانية والبيئة رضوري في التركيبة البشرية لمجلس الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تبين لها الواقع المخصص لتوطين البرامج الصناعية، كما تلتقيان في نقطة مشتركة وهي تزويد السوق العقارية بما تحتاجه من مساحات عقارية موجهة غالباً لإنجاز المشاريع الاستثمارية.

كل ما سبق، يمكن لمدير عام الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري حضور اجتماعات مجلس و يكون له صوت استشاري، كما انه يمكن بستان جس بي خص ن يساعد في المسائل المدرجة في جدول م².

ثانياً: صلاحيات مجلس الإدارة

يم جس وظائف عديدة منها ما يتعلق بتسخير م الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري: يري متعلقة بتنظيمها.

1- مهمة مجلس الإدارة في تسخير أعمال الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري:

تمثل هذه المهمة . تم د جس .

أ- اجتماعات مجلس الإدارة

¹ فاطمة، المرجع السابق، ص 23.

² انظر المادة 07 رة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07، يتعلق بـ شـ الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد وزـ ، معدل وتمم، المرجع السابق.

يسر هذه الوكالة عن بغية التسيير الحسن للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، مجلس طريق عقد اجتماعات سواء عادية تثنيه.

-اجتماعات عادية

يجتم جس في دورة عادية بناء ع طلب من رئيس المجلس المتمثل في الوزر المكلف بترقية الاستثمارات ممثله، ويقوم بالاجتماع ثلاثة مرات في السنة، مجلس يعقد اجتماعات عادية في الظروف العادية للتسيير ووك الوطني للوساطة والضبط العقاري، الاستثناء يتمثل في عقد اجتماعات استثنائية تكون بناء ع طب ن وزير المكلف بترقية الاستثمارات بطلب من المدير العام من الوكالة، وان لم يطلب ذلك لا الرئيس ولا المدير العام الخاص بالوكالة يمكن يكره الاجماع الاستثنائي بناء ع طب ثالثي ضد مجلس¹.

-اجتماعات استثنائية

يد ين دورة استثنائية، مجلس يعقد اجتماعات عادية في الظروف العادية للتسيير م الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، الاستثناء يتمثل في عقد اجتماعات استثنائية تكون بناء ع طب من الوزر المكلف بترقية الاستثمارات بطلب من المدير العام للوكالة، وان لم يطلب ذلك لا الرئيس ولا المدير العام الخاص بالوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، يمكن يكون عقد الاجتماع الاستثنائي بناء ع طب ث ضد مجلس².

ب- مداولات مجلس الإدارة

ذ مجلس صلاحية عقد مداولات من اجل تسيير م الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، فمداولات مجلس ص بحضور ث ضد المجلس³، وفي حالة عدم اكمال النصاب

¹ م 16 رة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07، يتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها ذا تم مرد سق.

م 16 رة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07 مرد سق.²

م 17 رة 01، المرجع نفسه.³

القانوني المحدد لذلك، مجلس لا يعقد مداولاته بعد مرور ثمانية(08) نـ تـرـخـ المـحـدـدـ لـعـقـدـ الاجتماع وهذا استثناء نظراً لعدم بلوغ النصاب القانوني.¹

بعد ذلك يقوم رئيس المجلس مث بـ تد إلأياعضاء مجلس و يجب كوا رف
جدول مـ اك 15 يوم عـلـ قبل التاريخ المحدد لعقد الاجتماع²، لكن استثناء يمكن تقليص المدة
مـ يـ في الدورات الاستثنائية³.

التصويت في مداولات مجلس يكون بالأغلبية البسيطة⁴، وفي حالة تساوي رئيس⁵، ولتحرير هذه المداولات يجب توفر شرطين:

-تحرر المداولات في محاضر تكون موقعة من طرف الوزير المكلف بترقية الاستثمارات او ممثله وتدون في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من طرف مجلس⁶.

-بـ د رو 10 يـ من التـارـيخ المـحدـد لـعـقـدـ المـداـولـة يـجبـ يـوـافـقـ الـوزـرـ المـكـلـفـ بـتـرقـيـةـ الـاستـثـمـاراتـ مـمـثـلـهـ عـلـ هـذـهـ المـحـ رـ حـتـأـخـذـ قـيمـتـهاـ القـانـونـيـةـ⁷.

2- مهمة مجلس الإدارة في تنظيم أعمال الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري

اقتراح ودراسة مشاريع مخططات التنمية الخاصة بالوكالة سواء عالميًّا القصير، المتوسط والطويل . د. تطبيق البرنامج السنوي لنشاطات الوكالة، تحدد الميزانية المرتبطة بها فعند بداية كل سنة مالية

¹ انظر المادة 17 رة 02، المرجع نفسه.

² م 18 رة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 07-119، يتعلق بـ شـ الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها ، معدل ومتتم، المرجع السابق.

١٨-٢٠١٤ المرجع نفسه.^٣

١٩-٠١ من المرسم التنفيذي رقم ٠٧-١١٩

١٩ م ظمة، المراجع نفسه.⁵

٠٩، المجمع نفسه.^٦

٠٩ ، المجمع نفسه .^٧

يتم دـ البرنامج السنوي لنشاطات الوكالة وتنفيذـه خلال السنة المبرمجة مع تخصيص الميزانية لتنفيذـ هذه البرامج.

أـ مجلس يقوم بدراسة مختلف النشاطات التي قامـت بها الوكالة وينفرد بوضع الشروط العامة رـاـ مختلف العقود والاتفاقـيات والتـكـفـل بـجـمـيع المـسـاـهـمـاتـ التي يـدـفعـهاـ المستـثـمـرـونـ الذين يتـخـذـونـ منـ الوـكـالـةـ يـ لـجـسـيدـ مـشـارـعـهـمـ الـاستـثـمـارـيـةـ وكـذـاـ درـاسـةـ حـسـابـاتـ حـصـائـلـ النـتـائـجـ المـتـحـصـلـةـ عـلـيـهـاـ¹.

بـ يـدـ جـاسـ يـضـ لـتحـديـ النـتـائـجـ المـتـرـتـبةـ عـنـ كـلـ نـشـاطـ قـامـتـ بـهـ الوـكـالـةـ بـتـنظـيمـ وـتـحدـيـ التـقـيـرـ السنـوـيـ مـ بـعـدـ نـهـاـيـةـ كـلـ سـنـةـ مـالـيـةـ وـوضـعـ تـقـارـبـ دـورـيـةـ وـسـنـوـيـةـ لـمـحـافـظـيـ حـسـابـاتـ الوـكـالـةـ اـكـ مجلس يـنـظـمـ الـهـبـاتـ وـالـوصـاـيـاـ وـتـخـصـيـصـهـاـ وـفقـاـ لـلـقـوـانـيـنـ وـالـتـنظـيمـاتـ المـعـمـولـ بـهـاـ.

سـ بـ يـدـ جـاسـ كـمـ سـبـاـ وضعـ النـظـامـ الدـاخـلـيـ لـلـوـكـالـةـ ذـلـكـ مـنـ اـجـلـ تـنظـيمـ مـهـامـهـاـ مجلـسـ يـذـ بـكـلـ مـسـالـةـ مـنـ شـأنـهـاـ تـحـسـينـ مـ الـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ المـقـرـحةـ منـ المـديـرـ العـامـ².

الفرع الثاني

المدير العام

يعـتـبـرـ المـديـرـ العـامـ الجـازـ الثـانـيـ فـيـ تـرـكـيـةـ الـهـيـكلـ الـمـركـزـيـ لـلـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ ولـدـرـاسـةـ هـذـاـ جـهـاـزـ وـالـتـقـصـيـلـ فـيـهـ تـنـطـرـقـ طـرـيقـةـ تـعـيـنـ المـديـرـ العـامـ وـكـذـاـ المـهـامـ المـخـوـلـةـ لـهـ.

أولاً: تـعـيـنـ المـديـرـ العـامـ

يعـيـنـ المـديـرـ العـامـ لـلـوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوـسـاطـةـ وـالـضـبـطـ الـعـقـارـيـ بـمـوجـبـ المرـسـومـ الرـئـاسـيـ فـسـاطـةـ التـعـيـنـ منـحتـ رـئـيسـ الـجـمـهـورـيـةـ وـذـاكـ فـيـ طـ التنـظـيمـ المـعـمـولـ بـهـ،ـ وـيـتمـ بـهـ كـنـفـسـهـ³.

¹ مـ 08، المرـجـعـ نفسـهـ.

² مـ 21، المرـجـعـ نفسـهـ.

³ مـ 21، المرـجـعـ نفسـهـ.

ثانياً: صلاحيات المدير العام

يمارس المدير العام صلاحيات عديدة، فمن جهة المدير العام يعتبر جهاز ي يتولى الوطنية للوساطة والضبط العقاري، ومن جهة أخرى يعتبر كجهاز منفذ وخاضع لقرارات مجلس .

1- المدير العام كجهاز إداري

يمارس المدير العام مهام : تمثل في سلطة التعيين والعزل لمستخدمي الوكالة ويمارس السلطة سامي جميع مستخدمي الوكالة جانب ذلك، يبرم الصفقات والعقود والاتفاقيات في التشريع والتنظيم المعمول به مع را، القروض التي تحتاج ي الوكالة وفقا را :¹.

2-المدير كجهاز منفذ وخاضع لقرارات مجلس الإدارة

يظهر المدير العام يض كج منفذ وخاضع لقوانين، لذلك يلتزم المدير العام للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بخضوعه للتنظيم والنظام الداخلي الخاص بالوكالة الذي يعده مجلس ، وفي نهاية كل سنة مالية يعد المدير العام تقريرا سنويا عن النشاطات التي قامت بها الوكالة مرفقا بمحفظات ونتائج الحسابات المحصل عليها، فيقوم ب يالسلطة الوصية بعد مداولة مجلس ويجب يضمن بان السلطة و ا ي و ب وزارة المالية فتولى المدير العام تمثيل الوكالة في جميع م الحياة المدنية فهو التزام يقع عليه يجب تنفيذه كما انه ب ك ت ب م اك يسر تتنفيذ را رقم خ ي د البيانات التقديريه لنشاطات الوكالة.².

¹ م 22 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07، يتعلق ب ش الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها معدل ومتمم، المرجع السابق.

² م 22 مر نفسه.

المطلب الثاني

الهيكل اللامركزي

اقتصرت تشكيلة الهيكل اللامركزي للوکالة الوطنیة للوساطة والضبط العقاري عل ضم هياكل محلية وما نلاحظه ان المرسوم التنفيذي رقم المتضمن شد الوکالة الوطنیة للوساطة والضبط العقاري لم يفصل في هذا الجزء المتعلق بالهيكل اللامركزي للوکالة واكتفى بالإشارة إلى إمكانية إنشاء هياكل محلية في اي مكان من التراب وطن .

ما يهمنا في هذا الشق من الدراسة هو تبيان هذه الهياكل المحلية وتعديدها (الفرع دا ن ش) (الفرع الثاني).

الفرع الأول

تعداد الهياكل المحلية

تمثل الهياكل المحلية للوکالة الوطنیة للوساطة والضبط العقاري في المديريات الجھوية الموزعة على التراب الوطني، ولهذه المديريات ولاية تتبعها وهي كـ : مديرية جھوية في الجزائر العاصمة: يمتد اختصاصها للولايات التالية: الجزائر العاصمة، تیازة، بومرداس وتیزی وزو.

- مديرية جهوية في سطيف: يمتد اختصاصها للولايات التالية: سطيف، برج بوعريريج، المسيلة، بجاية،
باتنة وبسكرة.

- مديرية جهوية في عنابة: يمتد اختصاصها للولايات التالية: عنابة، الطارف، قالمة، سكيكدة، سوق
را، وتبسة.

- مديرية جهوية في البليدة: يمتد اختصاصاتها للولاية التالية: البليدة، عين الداودية.¹

- مديرية جهوية في تيارت: يمتد اختصاصاتها للولاية التالية: تيارت، تيسمسيلت، الأغواط، الجلفة والبليص

- مديرية جهوية في وهران: يمتد اختصاصاتها للولاية التالية: وهران، عين تموشنت، مستغانم، معسكر
يزار.

- مديرية جهوية في ادرار: يمتد اختصاصاتها للولاية التالية: ادرار، بشار وتندوف.

- مديرية جهوية في تلمسان: يمتد اختصاصاتها للولاية التالية: تلمسان، سidi بلعباس، سعيدة والنعامة.

- مديرية جهوية في غرداية: يمتد اختصاصاتها للولاية التالية: غرداية، ورقلة، الوادي، تمنراست والزيزي².

يسير المديرية الجهوية طاقم مكون من الرئيس ويساعده مساعد مكلف به³.

الفرع الثاني

الهدف من إنشاء الهياكل المحلية

يتجلّي الهدف من إنشاء الهياكل المحلية والتي من شأنها تدعيم الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري
في جذب المستثمرين والاستجابة لانشغالاتهم، وتربع هذه الهياكل المحلية تقريباً لكافة التراب الوطني مما يسمح

¹ بلعيبيات مراد، المرجع السابق، ص 48.

² مرد س 49-48

³ تقارير الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، المرجع السابق.

بتنظيم الوظيفي لمهام الوكالة على المستوى الامركزي خاصة ما يتعلق بمعالجة الملفات التقنية وإعارة الموجودة بحوزة الوكالة وتحليل ملفات المستثمرين، منح الامتياز على العقارية المبنية وغير المبنية، كما تقوم هذه المديريات الجهوية بالتمثيل الجواري للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري¹.

المبحث الثاني

علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالهيأة الأخرى

لتكون الإستراتيجية : د ن توافق وتضافر و كذلك زة المتصلة بالعقار² ذ بادرت السلطات العامة به وكالات تمثل الدولة لتسهيل ملف العقار وبالخصوص ذلك الموجه للاستثمار والتي من شأنها تحسين وتهيئة مناخ ملائم لجذب المستثمرين.

ولتمكن الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري علاقات مع المهام المنوطة لها، فهي تربطها علاقات من زة زي بداية من السلطة الوصية (المطلب) ولا ي زة تهم تسهيل العقارية (المطلب ث) زة تخصص في المجال الاستثماري (المطلب الثالث).

المطلب الأول

علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالسلطة الوصية

م راه بعلاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري مع السلطة الوصية بموجب نص المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 119-7 المتعلق به الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري التي تنص "توضع الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بترقية الاستثمار ...".

م طبيعة العلاقة بين الوكالة والسلطة الوصية ذ عدة مظاهر (الفرع) وينتج عنها عدة (ز) ث ().

مرد س .¹

بوحصة جلاب نعاعة، المرجع السابق،² 98

الفرع الأول

مظاهر العلاقة بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري والسلطة الوصية

يتبيّن مظاهر العلاقة بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري والسلطة الوصية في ناحيتين:

أولاً: من الناحية العضوية

من الجانب العضوي، الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري لها رابطة قوية بالسلطة الوصية وظهر ذلك من خلال تواجد الوزير المكلف بترقية الاستثمار، والذي يستأثر رئاسة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري والذي يعتبر عضو من ضد الحكومة والفاعلين فيها يضد ذلك يمكن لممثل الوزير المكلف بترقية الاستثمار يترأّس الوكالة¹، فتشكلة الوكالة تضم مجموعة عن ممثلي الوزراء الذين لهم علاقة بمجال العقار ومجال ا تثم .

وتبعاً لذلك تبرز بوضوح علاقة التبعية للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالسلطة الوصية من الناحية العضوية، كما يعتبر مؤشر بأن دور الوكالة لا يتحقق الا ببروز السلطة الوصية والتي تلعب دور بالغ .

ثانياً: من الناحية الوظيفية

بـ ردوى مـام المخولة للـوكـالـة الـوطـنـيـة لـلـوسـاطـة وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ، نـجـدـ هناك تـرـابـطـ وـظـلـفـيـ بالـسلـطـةـ الـوصـيـةـ وـيـجـلـيـ ذـاكـ عـنـ قـيـامـ الـوكـالـةـ بـالـمـهـامـ وـالـصـلـاحـيـاتـ الـمـنـوـطـةـ لـهـ حـيـثـ تـقـومـ بـتـقـديـمـ كـلـ التـقارـرـ وـالـاقـرـاحـاتـ لـلـسـلـطـةـ الـوصـيـةـ الـتـيـ بـدـورـهـ ذـ بـعـينـ الـاعـتـارـ.

¹ تنص المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07 ، يتعلق بـ شـ الوـكـالـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـوسـاطـةـ وـالـضـبـطـ العـقـارـيـ وـتـحـدـيـدـ قـانـونـهاـ

ـ ،ـ مـعـدـلـ وـمـتـمـ ،ـ المرـجـعـ السـابـقـ ،ـ عـلـ "ـتـوـضـعـ الـوـكـالـةـ تـحـتـ وـصـاـيـةـ الـوـزـرـ المـكـلـفـ بـتـرـقـيـةـ الـاستـثـمـارـاتـ".ـ

كما تتولى تمثيل الدولة وزارة الصناعة وترقية الاستثمار الصناعي وذلك بموجب قرارات منح الامتياز بالمرداد العلني التي تستند علاقتها مع الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بعد لجمهور المستثمرين صد بين¹.

فجمع وتدخل صلاحيات كل من الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري مع السلطة الوصية يتولد عنه ترايجي د ب تنفيذ وتحقيق مخططات الحكومة، والتي تكفل الوكالة باتخاذ كل را. والتدابير التي تدخل ضمن اختصاصه.

وهذا التداخل بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالسلطة الوصية يوك التنسيق والترابط من خلال اشتراكهما في تنظيم مجال واحد ما ينتج عن ذلك عدة .

الفرع الثاني

أثار علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالسلطة الوصية

ينجر عن علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري عديدة ذ البعض منها طابع ايجابي بض رطب ب.

أولاً: الآثار الايجابية

خضوع الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري للسلطة الوصية المتمثلة في الوزير المكلف بترقية الاستثمارات يساعد ويساهم على تنفيذ سياسة الحكومة المتعلقة بمجال العقار وكذا برمجة مخططاتها على وا.

تلعب الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري دور الوسيط بين المستثمرين والدولة ممثلة بوزارة ترقية الاستثمار وتتمثل هذه الوساطة بتقريب المستثمرين الصناعيين بالسلطة المانحة للامتياز² بـ تـ يـ دور الوكالة لا يتحقق بالتنسيق مع السلطة الوصية، مما يؤدي بثمين العلاقات وتحسين السياسة العقارية.

¹ بلكريبيات مراد، المرجع السابق، ص 11.

² المرجع نفسه، 55.

كما تساعد العلاقة التي تجمع الجهازين على تقاديم كل المعيقات التي تواجه المستثمرين وبالتحديد فيما يخص العقار وذلك بالسهر على اخذ كل التدابير التي تدخل ضمن اختصاصاتها، فوضع الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تحت وزارة ترقية الاستثمارات يعتبر ضمانا للمستثمرين خاصة ب بسبب تفعيل المهام المنوطة إليهم.

ثانيا: الآثار السلبية

تبعد الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري نجر عنها سلبية باعتبار أن مهامها بحيادية. مطلقة، وهذا ما يضعف من

فالتركيبة البشرية تعتبر معيار حاسما في معرفة درجة الاستقلال العضوي¹ فسلطات التعيين غير مخولة للوكالة وإنما يعينون بموجب مراسيم رئاسية، وبالتالي هناك تبعية من الناحية العضوية وهذا ما يسلم بالأمر بان الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري لها تبعية شديدة بالسلطة الوصية.

المطلب الثاني

علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالأجهزة ذات الطابع العقاري

يلعب العقار دور كبير في التنمية الاقتصادية من خلال تسهيل الاستثمار وضمانه²، وفي الحقيقة العقار الاقتصادي موجود لكن كيفية استغلاله وطبيعته المسيرة له هو العامل الذي يعرقلة المستثمر في انجاز مشاريعه الاستثمارية، لهذا بادرت الدولة الجزائرية باتخاذ را المناسبة من خلال خلق بتنظيم وتسخير

فإلى جانب وجود الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري كآلية لتسخير العقار الموجه للاستثمار هناك رة رى تد يض في هذا الشأن والت تجمعها علاقات بارزة فجد مديرية

¹ بوجملين وليد، سلطات الضبط الاقتصادي في القانون الجزائري، منكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة

جزائر 2007 .68

² بلکعبیه راد مرد سق 229

ولجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية ثم وضبط الع و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ().^١

الفرع الأول

علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري مع مديرية أملاك الدولة

شد مديرية بـ الفترة الاستعمارية سنة 1948 ولازلت هذه المديرية قائمة بمهمة تسيير العقار الذي يلعب دوراً هاماً في مجال الاستثمار.

ولاستنبط العلاقة بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري مع مديرية الدولة نعرف طبيعة العلاقة بين المديرية والمركز القانوني لهذه المديرية مـ طبيعة العلاقة بين الجهازين.

أولاً: دور مديرية أملاك الدولة

تعتبر مديرية الدولة الهيئة المكلفة بالحماية والمحافظة على الخبر والموثق لفائدة الدولة وجماعاتها المحلية عند تقييم رـ كل الممتلكات العقارية والمنقولـة التي تمتلكها الدولة والهيئـات العمومـية رـى، كما خولـت لهذه المديرـية مجموعـة من المهام وكـذا صـلاحـيات من أجل تعـزيـز دورـها في تـسيـير العـقار.^٢

-مهام مديرية أملاك الدولة

ـ الدولة لا تـحصر فقط في تحصـيل الجـباـية المـالـية لـالـدـوـلـة نـيـذـ عمـومـية بل تـرمـي كذلك تنـظـيم وـتـسيـير المـمـتـلكـات العـمـومـية فـي ظـلـ الشـروـط الـتـي تـضـمـن حقوقـ الدـوـلـة، كـما يـضـ يـقـادـي كلـ التـصـرـفـات الـتـي مـنـ شـأنـها المسـاس بـ وـطـنيـ مـراـقبـة كلـ الشـروـطـ الشـكـلـيـةـ والمـوـضـعـيـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـوـثـائقـ الـمـلـكـيـةـ العـمـومـيـةـ وـالـخـاصـةـ.^٢

¹ مدور يحيى، المرجع السابق، ص 62.

² المرجع نفسه، ص 63.

كما خولت للمديرية صلاحية المساعدة القانونية للجماعات في مجال العمليات العقارية بـ تولي التسيير بمـ الدولة الشاغرة والممتلكات الخاضعة للحراسة القضائية والقيام ببيع العقارات والمنقولات وتحصيل عائداتها.

ثانياً: طبيعة العلاقة بين مديرية أملاك الدولة والوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري

تعد كمرجع في معظم القرارات التي تتخذها الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري. المديرية استعمال واستغلال وحماية الدولة الخاصة منها وال العامة وبذلك

من خلال الصلاحيات الواسعة الممنوحة لمديرية الدولة، يتجلّى بوضوح علاقه التبعية والتكمال مع الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويتصحّر ذلك ضرورة الاتفاق بشأن أي عملية متعلقة بتسخير المناطق الصناعية التي تدخل ضمن الملك الخاص والذي تتولى مديرية أملاك الدولة حمايته.

^١ م 13من المرسوم التنفيذي رقم 09-153 فـ 04 ي 2009، يحدد شروط وكييفيات منح الامتياز على وا

المتبقيّة التابعة للمؤسّسات العموميّة المستقلّة وغير المستقلّة المحليّة وألـ الفائضـة التـابـعـة لـالمـؤـسـسـاتـ العـومـيـةـ الـاقـتصـاديـةـ

سییرہ ۔۔۔ 27 مئی 2009ء

الفرع الثاني

علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالأجهزة الاستثمارية

تعتبر لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار من بين لجنة تختص بتنظيم العقار الاقتصادي الموجه للاستثمار.

د. م. هذه اللجنة بموجب رقم 11-06 المحدد للشروط وكيفيات منح الامتياز على تب. الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية¹ متم تنظيمها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-20 المتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار وتشكيلاها².

كما دعمت اللجنة بتشكيله وصلاحيات تساعدها على تسيير إدارة العقارية وخلق روابط مع لجنة تسيير وتنظيم العقار الموجه للاستثمار.

أولاً: علاقة الوكالة بلجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار (CALPIREF)

دعمت اللجنة بهيئة وصلاحيات من أجل ترقية الاستثمار ظل المشرع الجزائري لم يسن الصفة القانونية ولا الطبيعة القانونية التي تتمتع بها هذه اللجنة والتي يترأسها الوالي المخول له إقليمياً بالإضافة إلى إكمال رئاسة اللجنة استشاري.³

¹ أمر رقم 11-06 المؤرخ في 24 و 2006 يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز والتازل عن التابعية الخاصة للدولة الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، 30 د 57 د 2006 ().

² مرسوم تنفيذي رقم 10-20 المؤرخ في 12 و 2010، يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلاها وسيرها، ج.ر.ج. ج عدد 04 في 17 و 2010.

³ وزن يا نظر وزن د تي ظ ر. م 04-06، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، تخصص قانون م ، كلية الحقوق، جامعة بجاية، 2013 .22

١-تشكيل لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترفيه الاستثمارات وضبط العقار

تشكل اللجنة من ممثلي مجموعة من الوزراء الذين لهم علاقة بترقية الاستثمار وهذه اللجنة يترأسها الوالي، فقد عدد المرسوم التنفيذي رقم 10-20 يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلها الوزارات الممثلة في تشكيلة اللجنة حيث تضم 25 عضو مع وزارات والممثلة في وزارة الشؤون الدينية.^١

2-مهام لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترفيه الاستثمارات وضبط العقار

وتكمّن ظاهر العلاقة بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري و لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار

تبرز العلاقة بين الجهازين من الناحية العضوية ومن الناحية الوظيفية

ما يميز طبيعة تشكيلة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ضعف عبارة عن مجموعة ممثلي وزراء الممثلة داخل لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار وضبط العقار وهذا ما يميز شكل العلاج .

¹ انظر نص المادة 03 من المرسوم التنفيذي 10-20، يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكلاتها وسرها، المرجع السابة.

² م 02 من المرسوم التنفيذي 10-20، يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيقاتها ومسيرها، المرحمة السابقة.

ذ ست الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري و لجنة المساعدة عل تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار جهازان متانسقان وهذا ما يؤدي التمايز في كيفية التعامل مع العقار الموجه . تتم .

2-من الناحية الوظيفية

تبر لجنة المساعدة تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار من بين م رة التي تتكون بتنظيم وتسير ي العقارية وهذا ما يتضح من المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 10-20 المتضمن تنظيم لجنة المساعدة عل تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلها وسيرها... تتكون اللجنة بمهام... تشجيع المبادرات المتعلقة بالترقية العقارية العمومية خ لإنشاء أراضي مهيئة ومجهزة لاستقبال . تتم .

وبالمقابل مهمة الوكالة هي تسخير الحافظة العقارية ب رقية¹ ، وهذا ما يوضح مجال الاشتراك التأميني بين الجهازين، تداخل الوظائف الذي يساعد عل تعزيز الحصول عل تنظيم ض كل مشروع استثماري واكبر عائق يوجه المستثمرين المحليين ب الصناعي باعتباره حجر .

ذلك تو تنت الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ب من الحاجة لهذا النوع من العلاقات من اجل تحقيق مهامها والوصول ض نت ا لإنجاز المشاريع الاستثمارية يتطلب من المستثمر اللجوء الي الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري اللثان لهما دور في تحديد الموقع الملائم للمشروع الاستثماري وتوفير الوعاء العقاري الذي يتاسب مع طبيعة استثماره وبالخصوص لما يتعلق ر بمستثمر أجنبي.

¹ م 03 من المرسوم التنفيذي رقم 07-119، يتضمن ش الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها معدل ومتكم ، المرجع السابق.

ثانياً: علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري مع المجلس الوطني لتطوير الاستثمار
وكذا مع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

نظرا لحاجة الدولة يتحسين مناخ الاستثمار واستقطاب المستثمرين استحدث المشرع الجزائري في القانون المتعلق بتطوير الاستثمار زة كلفت بترقية الاستثمار.¹

حيث تربط الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري علاقة قوية مع المجلس الوطني لتطوير الاستثمار وكذا مع الوكالة الوطنية لتطوير الاتصال

١- علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالمجلس الوطني للاستثمار

سد المشرع الجزائري الفراغ الموجود في قانون الاستثمار، الذي كان فاقد جهاز استراتيجي يلعب دور هام في الترقية الاستثمارية وذلك بصدور ر.م 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار ن.ش المجلس الوطني للاستثمار، الذي يرأسه رئيس الحكومة.²

يقتضي را المركز القانوني للمجلس ثم استباط العلاقة الثالثة جم .

- المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار (CNI) -

شـد المـجلس الـوطـنـي لـلـاستـثـمـار مـرة بـمـوجـب قـانـون الـاسـتـثـمـار رقم 01-03³، ثـم تم تـنظـيمـه بـمـوجـب مـرسـوم تـقـيـيـدي رقم 01-281² نـفـيـعـوـضـ بـالـمـرـسـومـ التـقـيـيـديـ رقم 06-355.

¹ للتفصيل أكثر ينظر ر 01-03، بالخصوص المواد 18 21 المتعلقة بتطوير الاستثمار، معدل ومتتم المرجع السابق.

م 08، المرجع السادس.²

انظر المادة 20 ر 01-03 المرجع سد ٣.

١-تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار

د د م 04 من المرسوم الرئاسي رقم 355-06 المتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيله وسيره، تشكيلة المجلس وهي مكونة من:

الوزير المكلف بالمالية، الوزير المكلف بالجماعات المحلية، الوزير المكلف بترقية الاستثمارات، الوزير المكلف بالتجارة، الوزير المكلف بالصناعة، الوزير المكلف بالسياحة، الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوزير المكلف بتهيئة يموالبيئة.³

نظم تشكيلا المجلس الوطني للاستثمار تضم مجموعة من وزارات التي تتتكلف بالعملية الاستثمارية والتي لها علاقة بالاستثمار.

2- صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار

^١ مرسوم رئاسي رقم 281-01-09-2001 يتعلّق بتشكيل المجلس الوطني للاستثمار وتنظيمه وسيره ج.ر.ج.ج
د 55 ص 26 سبتمبر 2001، معدل وتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 185-06-19-2006 ئ 31 ي 2006
يتعلّق بتشكيل المجلس الوطني للاستثمار وتنظيمه وسيره ج.ر.ج.ج عدد 36 ي 31 2006 ().

مرسوم رئاسي رقم 355-06 تاريخ 09 أكتوبر 2006 يتعلّق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيله وتنظيمه
وسيره، ج.ب.ج. عدد 64 تاريخ 11 أكتوبر 2006

³ م 19 ن م 01-03، يتعلق بتطوير الاستثمار، معدل ومتمن، المرجع السابق.

تدخله المستمر في شروط استفادة المستثمر من المنافع والمزايا التي ملائمة لتمويل الاستثمار، تمنحها للمستثمرين¹.

ثانياً: طبيعة العلاقة بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالمجلس الوطني للاستثمار

بعد استعراض المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار نتشفط طبيعة العلاقة بينه وبين الوكالة حيث كلاهما تجمعهما علاقة في مجال تشجيع الاستثمار والتي يغاب عليها التكامل والذي يأخذ بن:

1- التكامل الموضوعي

يختص المجلس الوطني للاستثمار في رسم السياسة العامة لمجال الاستثمار، فهو من يقترح ترايجي تطوير الاستثمار وتحديد ²، وهذه الصفة تمنح له صلاحيات تحديد المناطق التي تحتاج تمييتها مساهمة خاصة من الدولة ما يعطي على المهام الموكلة للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، حيث تتولى مهمة التسيير العقاري والضبط على كون العقارية الصناعية من خلال تهيئتها وترقيتها، فكلا من الجهازين يؤديان أدواراً خاصة في الترقية الاستثمارية بتوفير العقارية وتحديد المناطق الملائمة لتنفيذ المخططات الاستثمارية.

2- التكامل الإجرائي

بـ دـ كان المجلس الوطني للاستثمار هو المختص بالنظر في طلبات الحصول على الامتياز بالتراسي مع الوكالة الوطنية للوساطة والضبط، بـ الوالي هو المكلف والمعني بعرض المشاريع القابلة لمنح الامتياز المجلس الوطني للاستثمار فيتكلف بترقية الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري كل التدابير التحفيزية لاسيمما العمليات المنقولة او التجارية او العقارية المتصلة بنشاطاتها³.

¹ للتفصيل ثـ انظر عسالـ نفيسـة، المرجـع السـابـق، صـ صـ 75-101.

² المرجـع سـ 77

³ بلـ عـيـبـات مرـادـ، المرـجـع السـابـقـ، صـ 233.

التكامل ظاهرة بين الجهازين ما يساعد على تدعيم وترقية الاستثمار باعتبار منطق حسوا سياسة استثمارية فعالة وجادة.

ثانياً: علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

ن ميك يزه وا هي التي عرفتها المنظومة القانونية الجزائرية في ط سيا الإجراءات الإدارية للمستثمر، يتجسد في ش الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، واستظهار العلاقة التي تربط بين الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نتطرق في هذه الدراسة الى المركز القانوني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ثم تبيان طبيعة العلاقة التي تجمعها.

أولاً: المركز القانوني للوكلة الوطنية لتطوير لاستثمار (ANDI)

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مؤسسة عمومية ذات طابع ي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تحت رئاسة رئيس الحكومة ونظراً لكونها مؤسسة عمومية فقد نتج ما يلي:

شانها المرسوم التنفيذي رقم 356-06 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار²، بحيث تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب قانون تطوير الاستثمار¹ جانب ذلك صدر في

محاسبة الوكالة تمسك وفقا لقواعد المحاسبة والذي يتولى د الميزانية هو المدير العام بعد موافقة مجلس ومصادقة السلطة الرصية والوزير المكلف بالمالية ب تم وك بابين باب خاص ب وأ ر خاص بالنفقات من ب ر نجدها تمارس سلطة الرقابة را د م الوزير المكلف بالاستثمار والذي يعتبر كعضو داخل الوكالة.³

١-تشكيل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

^١نص م 06 ن ر م 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، المرجع السابق عل انه: "تشا وكالة وطنية لتطوير الاستثمار تدعى في صلب النص الوكالة".

رسوم تفديي رقم 356-06-06 رقم 206 يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها
وسيرها، ج.بر.ج.ج عدد 64 11 أكتوبر 2006.

^{3.50} علىوش قبوع كمال، قانون الاستثمار في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1999

تضم تشكيلة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من هيأكل مركزية وهيأكل لامركزية.

-الهيكل المركزي للوكلة:

يتشكل الهيكل المركزي للوكلة من جهاز: مجلس وكذا المدير العام.

-مجلس إدارة

يعتبر مجلس الدولة الجهاز ذي الشرف من ممثلي الوزراء سواء يمثلون شخصيات ذات كفاءة في نشاط المؤسسة، ممثلين عن المستثمرين وعن المستخدمين الذين يعتبرون سامية في الدولة¹.

تكوين مجلس في الدول المدير العام للوكلة ، فكل الهيئات المعنية بالعملية تتم : بحيث لا يقتصر فقط على ممثلي الوزراء بل يضم ايضاً ممثلي الجمعيات المهنية . ما القطاعين العام والخاص².

-المدير العام

يعتبر الجهاز الثاني داخل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ويتم تعينه بناء على مرسوم رئاسي وعهدة اقتراح الوزير الوصي³، والمتمثل في الوزير المكلف بترقية الاستثمار.

جانب ذلك يقوم المدير العام بتسهيل الوكالة ويساعده في ذلك بين عام وكذا مدير الدراسات والمديرين والنواب ورؤساء الدراسات والذي يتم تعينهم حسب التنظيم المعمول بهم وتنتهي مهامه بـ ك نفسها⁴.

¹ معيري لعزيز، الوسائل القانونية لتفعيل الاستثمارات في الجزائر، المرجع السابق، ص 47.

² عسالي نفيسة، المرجع السابق، ص 51.

³ معيري لعزيز، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كلية جديدة لتفعيل الاستثمارات في الجزائر، منكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، جامعة جيجل، 2006 .36

⁴ مرسوم تنفيذي رقم 356-06 يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، المرجع السابق.

ويمارس المدير العام جميع مصالح الوكالة طبياً ك المرسوم التنفيذي رقم 356-05 المتصل بصلاحيات الوكالة لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها منحت للمدير صلاحيات مختلفة وواسعة.

بـ الـهـيـكـل الـلامـركـزي

يتأسس الهيكل اللامركزي في الشباك الوحدة اللامركزي على المستوى المحلي في مجال الاستثمار ويقصد بالشباك الوحدة اللامركزي تجمع كل الخدمات الإدارية الضرورية المتعلقة بالعملية الاستثمارية في جهة واحدة والتي يتجه إليها المستثمر قبل التبرع في إنجاز مشروعه الاستثماري.¹

كما يتشكل الشباك الوحيد اللامركزي من مجموعة من ممثلي عن الوزارات، وكل عضو في الشباك الوحيد له مجموعة من المهام يلتاز بها من أجل ضمان السير الحسن والقيام بالدور المنوط لهذا الجهاز وهو تسهيل عملية الاستثمار².

2-المهام المخولة لـالوكالة الوطنية لـتطوير الاستثمار

الموجهة للاستثمار الى جانب مهمة الترقية الاستثمارية من خلال تسهيل الاتصالات مع المستثمرين والمشاركة في أخرى متعلقة بتسهير العقارية عن طريق المستثمرين بتوفير العقارات

^١ معيري لعزيز، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كآلية جديدة لتفعيل الاستثمارات فيالجزائر، المرجع السابق، ص 23.

² تاصي كثر انظر نص المادة 28 ن رقم 03-01، يتعلق بتطوير الاستثمار، دا وتمم، المرجع السابق، ص 23.

³ Evaluation Des Capacités De Promotion Des Investissements De L'Agence Nationale De Développement De L'investissement Genève 2005 P06.

في التظاهرات الاقتصادية وتقديم صيغة حول المشاريع الاستثمارية ومراقبة مدى احترام المستثمرين تزاء، هم المنصوص عليهما في الاتفاقية المبرمة معهم.¹

الاستثمار - مظاهر علاقة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بالوكالة الوطنية لتطوير

وصف التكامل:

يعتبر الجهاز وسيلة لتفعيل وتنشيط العملية الاستثمارية لهذا من البديهي ان تربطهما علاقة تكامل وترتبط في عدة مجالات خاصة مايتعلق بتسهيل العقار الاقتصادي، وقيام الوكالة بالمهام المخولة لها يحتاج وتنمية الاقتصاد الوطني².

ب و المهام المنوطة لوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تكفل بمتابعة المشاريع الاستثمارية من خلال منح قرار استغلال العقار الاقتصادي على مستوى الشباك الوحدة الامركزي باعتبار السلطة المانحة

ما سبق الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تتولى مهمة استكمال الدور المخول للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خاصة المتعلقة بتسهيل الأوعية العقارية، فالوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري تقوم بتنفيذ مخططات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فيما يخص ترقية وتهيئة العقارية بما يتتسق وطبيعة الاستثمارات المتاحة.

نقارر الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، منشورة على الموقع: WWW.ANDI.DZ¹

²عموش فوزة، دور عقد الامتياز للعقار الصناعي في تشجيع الاستثمار الصناعي نب : كيف يصبح الاستثمار الخاص في خدمة التنمية الوطنية، مداخلة أقيمت وا ط ثم نب في الجزائر، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة، يومي 18 نونبر 2015 (نشرت على موقع)

2-وصف التداخل

تتجلي مظاهر التداخل بين لتطور الاستثمار والوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري في مجال را الانقافية، حيث تقوم هذه الأخيرة بإبرام كل العقود والاتفاقيات المتعلقة بنشاطها وهذا مانصت عليه المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07¹ كم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تبرم اتفاقية الاستثمار على يتم تسهيل الحصول على العقار وهذا من مالامتيازات التي يحصل عليها المستثمر، خاصة المستثمر نب.

بالإضافة إلى إنشاء بنك معلوماتي يتيح للمستثمرين بتوفير المعلومات التي تتيح لهم الصلاحيات المخولة لكانتا الوكالتين²، فنشاط ومهام الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري يشبه إلى حد كبير مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، بالرغم من تداخل صلاحيات كلا من الوكالتين إلا أن الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ليس لها سلطة اتخاذ سلطة القرار.

¹ م 05 من المرسوم التنفيذي رقم 119-07، يتعلق بش وكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها معدل ومتمم، المرجع السابق.

المرسوم التنفيذي رقم 356-06، يتعلق بصلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المرجع السابق.²

خاتمة الفصل الأول

فبعد دراسة هيكلة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد كيفية سير مك العالقات التي تربطها مع مختلف زة ذات الطابع الاستثماري رة الناشطة في مجال تسخير بـ العقارية، نتوصل لنتيجة مفادها ان الجانب التنظيمي للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري يخدم ويساعد على تحقيق د الاستثمارات ونهايك عن المهام المنوطة به والتي تستهل دراستها في الفصل

ث